قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٠ لسنه ١٩٧٧

بشأن الموافقة على اتفاقية التعاون العلمى والفنى فى المجال الزراعى بين حكومتى جمهورية مصر العربية (وزارة الزراعة) والجمهورية التونسية (وزارة الفلاحة) الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٧٦/١٠/٢٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاقية التعاون العلمى والفنى فى المجال الزراعى بين حكومتى جمهورية مصر العربية (وزارة الزراعة) والجمهورية التونسية (وزارة الفلاحة) الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٧٦/١٠/٢٨ وذلك مع التحفظ بشرط التصديق.

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٥ صفر ١٣٩٧ (٣ فبراير سنة ١٩٧٧)

أنور السادات

إتفـاقية

التعاون العلمى والفنى فى المجال الزراعى

بين كل من

وزارة الزراعة بجمهورية مصر العربية ، ووزارة الفلاحة بالجمهورية التونسية

بناء على الدعوة التى وجهها السيد المهندس عبد العظيم أبو عطا وزير الزراعة والرى بجمهورية مصر العربية إلى السيد حسان بلخوجة وزير الفلاحة بالجمهورية التونسية فقد قام سيادته بزيارة رسمية لجمهورية مصر العربية فى الفترة من ٢٤ — ٢٩ أكتوبر ١٩٧٦ ، على رأس وفد مكون من خمسة من كبار رجال وزارة الفلاحة التونسية .

هذا وقد أجرى السيد الوزير والوفد المرافق لسيادته مباحثات مع كل من السيد المهندس عبد العظيم أبو العطا وزير الزراعة والرى والسيد الدكتور عبد العزيز حسين وزير الدولة للزراعة وشئون السودان .

كما قام سيادته بزيارة عدد من المشروعات الزراعية والصناعية شملت ميادين القطن والبساتين والبحوث وتربية الخيول العربية الأصيلة .

هذا وتوثيقا للروابط الأخوية القائمة بين البلدين الشقيقين ، ورغبة فى دعم التعاون العلمى والفنى بينهما فى مجال التنمية الزراعية . وبناء على نتائج البحوث التى أجراها — السيد الدكتور إمام جمعة مدير قسم بحوث المحافظة على أصناف القطن بمعهد بحوث القطن بوزارة الزراعة المصرية — بالولايات التونسية بالوسط والجنوب بالاشتراك مع الفنيين التونسيين فى مجال زراعة القطن .

قد تم الاتفاق على ما يلى :

(مادة ١)

(أ) توفد وزارة الزراعة بجمهورية مصر العربية عشرة من الفلاحين من ذوى الخبرة فى زراعة القطن إلى الجمهورية التونسية ، وذلك فى شهر يناير سنة ١٩٧٧ ليتولوا تدريب الشبان التونسيين على زراعة القطن .

وتخصص وزارة الزراعة المصرية خبيرا فنيا للاشراف على عمليات زراعة القطن بالجمهورية التونسية ، وينتقل لهذا الغرض إلى تونس كلما اقتضت الحالة ذلك .

وتتكفل الحكومة التونسية (ديوان الأراضى الدولية) بنفقات سفر وإقامة الخبير المطلوب ، وكذا نفقات سفر وأجور الفلاحين المقترح إيفادهم .

(ب) تقوم وزارة الزراعة المصرية بتدريب الفنيين التونسيين الذين سيتخصصون فى زراعة القطن على أن يتم تحديد عددهم ومستواهم ومدة التدريب فى خلال الثلاثة أشهر القادمة .

(ج) تزود وزارة الفلاحة التونسية وزارة الزراعة المصرية بنتائج البحوث الزراعية فى كل المجالات وخاصة مجالات تثبيت الكثبان الرملية والأشجار الخشبية وأشجار الفاكهة والزيتون والكروم والموالح والقمح والثروة الحيوانية ، كما تستجيب لطلبها فى إيفاد خبراء فى هذه المجالات .

(د) تقدم وزارة الزراعة المصرية إلى وزارة الفلاحة التونسية عددا من المنح لتدريب الفنيين والباحثين فى المركز المصرى الدولى للزراعة. كما تقدم وزارة الفلاحة التونسية إلى وزارة الزراعة المصرية عددا من المنح لتدريب الفنيين والباحثين فى المعاهد المتخصصة التونسية .

(هـ) يعمل كل من الطرفين على تدعيم الصلة الوثيقة بين محطة تربية الخيول العربية الأصلية بالزهراء بجمهورية مصر العربية وجهاز تربية الخيول بسيدى ثابت بالجمهورية التونسية .

(مادة ٢)

اتفق الجانبان على تبادل المعلومات والدراسات الفنية الزراعية وكذلك النشرات الاحصائية فى مجال التعاون الفنى الزراعى .

(مادة ٣)

يعمل الجانبان على إعداد برنامج يحدد تبادل الوفود بين الوزارتين .

(مادة ٤)

اتفق الطرفان على دعم التعاون فى ميدان الصيد البحرى وتربية الأسماك ، وتم فى هذا المجال توقيع بروتوكول منفصل بين كل من الشركة المصرية لمصايد أعالى البحار والديوان القومى للصيد البحرى بتونس .

كما تم الاتفاق على توثيق الصلة بين معهد علوم البحار بمصر والمعهد القومى للاقيانوس والصيد البحرى بتونس ، لتبادل الخبرات والمعلومات والبحوث .

(مادة ٥)

تشكل لجنة من ثلاثة أعضاء من كل من الجانبين وتجتمع هذه اللجنة مرة كل عام وذلك بالتناوب فى القاهرة وتونس ، وتختص هذه اللجنة بدراسة المشروعات التى يمكن القيام بها بالتعاون بين الوزارتين فى المجال الزراعى ، كما تتابع هذه اللجنة أحكام هذا الاتفاق .

(مادة ٦)

حرر هذا الاتفاق من نسختين أصليتين باللغة العربية وكلاهما له نفس الحجية ويظل ساريا المفعول لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد . ويجوز لأحد الطرفين إنهاء الاتفاق إذا رغب فى ذلك ويصبح هذا الانهاء ساري المفعول بعد ستة أشهر من إخطار الطرف الآخر .

(مادة ٧)

يسرى هذا الاتفاق بمجرد التوقيع عليه .

وقع هذا البروتوكول فى القاهرة فى ٢٨ أكتوبر ١٩٧٦ .

عن وزارة الزراعة	عن وزارة الفلاحة
بجمهورية مصر العربية	بالجمهورية التونسية
المهندس عبدالعظيم أبو العطا	السيد حسان بلخوجة
وزير الزراعة والرى	وزير الفلاحة

وزارة الخارجية

قـــرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٧٠ لسنة ١٩٧٧ بتاريخ ١٩٧٧/٢/٣ بشأن الموافقة على اتفاقية التعاون العلمى والفنى فى المجال الزراعى بين حكومتى جمهورية مصر العربية (وزارة الزراعة) والجمهورية التونسية (وزارة الفلاحة) . الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٧٦/١٠/٢٨ .

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٧٧/٥/١٥ .

قـــرر :

مادة وحيدة : تنشر فى الجريدة الرسمية اتفاقية التعاون العلمى والفنى فى المجال الزراعى بين حكومتى جمهورية مصر العربية (وزارة الزراعة) والجمهورية التونسية (وزارة الفلاحة) الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٧٦/١٠/٢٨ ويعمل بها اعتبارا من ١٩٧٧/١٠/٢٨ .

إسماعيل فهمى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢٧ لسنة ١٩٧٧

بشأن الموافقة على الكتاب المتبادل لتقديم قرض بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان للمساهمة فى مشروع تحسين شبكة مياه القاهرة الكبرى الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢١ / ١٢ / ١٩٧٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب ؛